



OPEN
GOVERNMENT
MOROCCO

الحكومة المنفتحة بالمغرب
GOUVERNEMENT OUVERT MAROC

دليل لجنة الإشراف

النسخة الثانية

يونيو 2022

على إثر انضمام المغرب إلى الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة (OGP) في أبريل 2018، ومن أجل ضمان شراكة قوية وفعالة بين القطاع العام والمجتمع المدني من جهة، والملاءمة مع المعايير وأفضل الممارسات الدولية في هذا المجال من ناحية أخرى، تم تشكيل هيئة متعددة الأطراف للإشراف على ورش الحكومة المنفتحة بالمغرب.

ويتعلق الأمر بلجنة الإشراف، والتي تعد أحد المكونات الثلاثة لنظام حكامه ورش الحكومة المنفتحة بالمغرب، إلى جانب لجنة التنفيذ وفضاء المجتمع المدني.

لمزيد من التفاصيل حول نظام الحكامة، راجع الرابط:

<https://gouvernement-ouvert.ma/gouvernance.php?lang=ar>

المادة 1: أهداف دليل لجنة الإشراف

هذا الدليل موجه لأعضاء لجنة الإشراف، والهدف منه هو وضع ضوابط وكيفية اشتغال هذه اللجنة، مع الأخذ بعين الاعتبار معايير المعايير التي تنص عليها شراكة الحكومة المنفتحة في هذا الشأن.

يهدف هذا الدليل إلى توضيح أدوار ومسؤوليات أعضاء لجنة الإشراف وعلاقاتهم مع باقي الأطراف المعنية بورش الحكومة المنفتحة بالمغرب، وذلك خلال المراحل المختلفة لدورة خطة العمل الوطنية للحكومة المنفتحة (الإعداد المشترك والتنفيذ المشترك والتقييم المشترك).

وتشمل هذه الوثيقة، التي تعد ثمرة العمل التشاركي لجميع أعضاء لجنة الإشراف، ما يلي:

- مبادئ الحكامة التشاركية التي يخضع لها عمل وتدخلات اللجنة،
- تشكيل لجنة الإشراف وعملية اختيار أعضائها ونظام تناوبهم،
- اجتماعات لجنة الإشراف،
- أدوار ومسؤوليات مختلف أعضاء اللجنة الذين يمثلون القطاع العام والمجتمع المدني،
- وسائل وضوابط التواصل لدى لجنة الإشراف،
- القواعد المنظمة لانتهاء عضوية ممثلي المجتمع المدني،
- مسطرة مراجعة هذا الدليل.

المادة 2: مبادئ الحكامة التشاركية

ترتكز مشاركة أعضاء لجنة الإشراف في ورش الحكومة المنفتحة على الأسس التالية:

الشفافية: يجب أن تتم مختلف الأنشطة التي يتم تنفيذها في إطار لجنة الإشراف وفي علاقتها مع باقي الفاعلين في ورش الحكومة المنفتحة بالمغرب، في شفافية كاملة. تنشر جميع المعلومات والأنشطة والقرارات والنتائج المتعلقة بعمل اللجنة وورش الحكومة المنفتحة في المغرب بشكل عام، على البوابة الوطنية للحكومة

المنفتحة www.gouvernement-ouvert.ma

التعاون: يتعاون جميع أعضاء اللجنة بروح جماعية ومؤسسية من أجل تحقيق الأهداف المسطرة بطريقة تشاركية.

الاستقلالية: لجنة الإشراف هيئة مستقلة في قراراتها. يتم اختيار ممثلي المجتمع المدني بهذه اللجنة وفق منهجية مستقلة وعادلة وشفافة.

احترام الاختلاف: تعمل اللجنة في إطار الاحترام المتبادل بين أعضائها وقبول الاختلاف في الرأي والتنوع الإيديولوجي.

الشمولية: يجب أن تسمح المشاركة بدمج مشاركين جدد، من مجموعات مصالح مختلفة (محلية / وطنية، انتماء جغرافي، مستويات الخبرة، فئات مهمشة، إلخ) من أجل الانضمام إلى ديناميكيات الحكومة المنفتحة والمساهمة في عملية صنع القرار.

التكيف: يجب أن تمكن عملية المشاركة من تحديد ما ينبغي تجويده وإنشاء نمط للتجويد المستمر عبر وضع دورة لتتبع وتقييم وتجويد هذه العملية.

المادة 3: تشكيلة لجنة الإشراف

تتكون لجنة الإشراف من تمثيلية مختلطة ومتوازنة بين ممثلي الإدارة العمومية والمجتمع المدني. فيما يتعلق بالأعضاء الذين يمثلون الإدارة العمومية، فيتعلق الأمر بممثلين رفيعي المستوى للقطاعات الحكومية والمؤسسات والهيئات العمومية المسؤولة عن تنزيل التزام واحد أو أكثر من التزامات خطة العمل الوطنية للحكومة المنفتحة.

فيما يتعلق بالأعضاء الذين يمثلون المجتمع المدني، فيتم اختيارهم من قبل لجنة انتقاء مستقلة ووفقاً لمسطرة شفافة ومفتوحة، يتم وضعها والإشراف عليها من قبل المجتمع المدني. كما تم وضع نظام تناوب لضمان التمثيلية الشاملة للمجتمع المدني بهذه اللجنة.

المادة 4: مسطرة اختيار الأعضاء

◀ ممثلو الإدارة العمومية:

بعد المصادقة على كل خطة عمل وطنية جديدة للحكومة المنفتحة، تقوم القطاعات الحكومية والمؤسسات والهيئات العمومية المسؤولة عن تنفيذ التزام واحد أو أكثر بتعيين ممثلين رفيعي المستوى ونوابهم عن طريق مراسلة رسمية لتمثيلهم في لجنة الإشراف.

◀ ممثلو المجتمع المدني:

يتم اختيار ممثلي المجتمع المدني وفقًا لمسطرة الانتقاء المعتمدة بعد استشارة عمومية مع جميع الجمعيات العضوة في فضاء المجتمع المدني للحكومة المنفتحة.

فيما يلي وصف مفصل للجنة وعملية الانتقاء:

لجنة الانتقاء:

تضم لجنة الانتقاء:

- ممثل عن المجتمع المدني،
- ممثل عن القطاع الخاص،
- ممثل عن الجامعة،
- ممثلين عن مؤسسات وهيئات مستقلة تتولى اختصاصات مرتبطة مباشرة بمبادئ الحكومة المنفتحة.

ولتتبع مراعاة مسطرة ومعايير الانتقاء يحضر أشغال لجنة الانتقاء ممثل عن الوزارة وممثلين عن المنظمات الدولية المعنية.

بالنسبة لممثل المجتمع المدني باللجنة يتم اختياره من طرف أعضاء فضاء المجتمع المدني عبر التصويت.

مراحل الانتقاء:

- فتح باب الترشيح لتمثيل المجتمع المدني بلجنة الانتقاء والتصويت من طرف أعضاء فضاء المجتمع المدني،
- تحديد أعضاء لجنة الانتقاء،
- نشر كافة المعلومات المتعلقة بمنهجية الانتقاء،
- الإعلان عن فتح باب الترشيح عبر البوابة الوطنية للحكومة المنفتحة،
- إيداع ملفات المرشحين على الخط،
- دراسة ملفات المترشحين من طرف لجنة الانتقاء،
- انتقاء الأعضاء الجدد والإعلان عن النتائج،
- نشر جميع المعلومات حول عملية الانتقاء (ملفات المرشحين، النقاط المحصل عليها من طرف اللجنة).

معايير الانتقاء:

تجارب الجمعية المرشحة:

- تجارب الجمعية في المجالات المتعلقة بالحكومة المنفتحة (20 نقطة)،
- تجارب الجمعية في تعبئة المجتمع المدني (15 نقطة)،
- تجارب الجمعية المتعلقة باستعمال التكنولوجيا الحديثة (5 نقط)،

برنامج العمل المقترح:

- اقتراحات الجمعية للمساهمة في تنفيذ خطة العمل الثانية (20 نقطة)،
- اقتراحات الجمعية للمساهمة في تقييم خطة العمل الثانية (20 نقطة)،
- اقتراحات الجمعية للمساهمة في صياغة خطة العمل الثالثة (20 نقطة)،

ملحوظة:

- تتم دراسة الترشيحات بعد التأكد من إيداع جميع مكونات ملف الترشيح المطلوبة،
- في حالة تساوي النقاط المحصل عليها أو الحصول على فارق أقل من 10 نقط، يتم مراعاة التنوع في التمثيلية الجغرافية وفي مجالات الخبرة.

نظام التناوب:

- يتم تجديد جميع أعضاء لجنة الإشراف كل سنتين موازاة مع اعتماد كل خطة عمل وطنية جديدة
- للسهر على ملاءمة كفاءات الأعضاء (إدارة ومجتمع مدني) مع محاور خطط العمل الوطنية،
- لا يمكن الترشح لأكثر من ولايتين متتاليتين بالنسبة للأشخاص والمنظمات الممثلة للمجتمع المدني بلجنة الإشراف.

المادة 5: اجتماعات لجنة الإشراف

تعقد اجتماعات لجنة الإشراف مرة واحدة على الأقل كل ستة أشهر.

يتأسس اجتماعات لجنة الإشراف الكاتب العام لوزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، المخاطب الرسمي الوطني لشراكة الحكومة المنفتحة (OGP Point of contact Morocco).

يتم إرسال جدول الأعمال وتاريخ الاجتماع إلى الأعضاء قبل 10 أيام على الأقل من موعد الاجتماع. يمكن لأعضاء اللجنة تقديم مقترحات أخرى بشأن جدول الأعمال وموعد الاجتماع خلال 3 أيام الموالية لاستلام الإشعار بالاجتماع. يجب على الكتابة إعداد محاضر الاجتماعات وإحالة نسخ منها على أعضاء اللجنة في غضون 3 أيام عمل التي تلي الاجتماع. أمام أعضاء اللجنة يوما عمل لإغناء المحاضر قبل نشرها على البوابة الوطنية للحكومة المنفتحة. يتم اتخاذ القرارات داخل اللجنة بالتوافق، قد تخضع بعض القرارات بشكل استثنائي لتصويت الأغلبية المزدوجة إذا تم استنفاد جميع الجهود للتوصل إلى توافق في الآراء. يجوز للأشخاص من خارج اللجنة المشاركة في مختلف اجتماعات اللجنة إذا كان ذلك ضروريا. يتم نشر جداول الأعمال والمحاضر ولوائح المشاركين في اجتماعات لجنة الإشراف على البوابة الوطنية للحكومة المنفتحة.

المادة 6: التنسيق والكتابة

- تضطلع وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة بمهام تنسيق وكتابة لجنة الإشراف. وتسهر على ما يلي:
- تنفيذ واحترام إجراءات ومعايير الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة،
 - تنسيق عمل لجنة الإشراف والأنشطة المتعلقة بالحكومة المنفتحة بالمغرب،
 - تنسيق التواصل مع الهيئات التابعة لشراكة الحكومة المنفتحة (وحدة الدعم، الآلية المستقلة للتقييم، لجنة القيادة، إلخ..)،
 - تعبئة الأطراف المعنية على مستوى الإدارة العمومية،
 - إحداث الآليات المناسبة لتعزيز مشاركة الفاعلين غير الحكوميين في ورش الحكومة المنفتحة بالمغرب،
 - الترويج والتواصل بشأن الحكومة المنفتحة،
 - تقديم الدعم التقني واللوجستيكي للأطراف المعنية (الإدارة العمومية والمجتمع المدني)،
 - تعبئة الشركاء الدوليين لدعم الإصلاحات الوطنية في مجال الحكومة المنفتحة.

المادة 7: أدوار الأعضاء ومسؤولياتهم المشتركة

- بلورة منهجية الإعداد المشترك والتنفيذ المشترك والتقييم المشترك لخطط العمل الوطنية للحكومة المنفتحة والإشراف على تنفيذها،
- المصادقة على إجراءات ومنهجيات وأنشطة اللجنة،
- حث الأطراف المعنية الحكومية وغير الحكومية للانخراط في هذا الورش،
- التواصل والتحسيس بشأن الحكومة المنفتحة بالمغرب،
- وضع مؤشرات وطنية في مجال الحكومة المنفتحة،
- المشاركة في أنشطة التقييم المبرمجة من طرف الآلية المستقلة للتقييم التابعة لشراكة الحكومة المنفتحة،
- السهر على التطوير المستمر لمنهجيات ووسائل العمل،
- التعريف بمنجزات المغرب وممارساته الجيدة، في مجال الحكومة المنفتحة، على الصعيدين الوطني والدولي.

المادة 8: أدوار ومسؤوليات الأعضاء ممثلي الإدارة العمومية

- السهر على تعيين الأشخاص المناسبين لتمثيل الإدارة العمومية بصفة رسمية في لجنة التنفيذ والمجموعات الموضوعاتية،
- المشاركة في أنشطة الإعداد المشترك لخطط العمل الوطنية للحكومة المنفتحة،
- تعبئة الموارد البشرية والمالية اللازمة لتنفيذ الالتزامات،
- السهر على تفعيل الالتزامات وفقا للجدول الزمني المحدد،
- تحديد المخاطر والعوائق التي تمت مواجهتها والسهر على تخفيفها،
- التقييم الذاتي لتنفيذ الالتزامات.

المادة 9: أدوار ومسؤوليات الأعضاء ممثلي المجتمع المدني

- السهر على التجويد المستمر لإجراءات ووسائل مشاركة المجتمع المدني والفاعلين غير الحكوميين في ورش الحكومة المنفتحة بالمغرب،

- التسويق للفضاء الرقمي للمجتمع المدني الخاص بورش الحكومة المنفتحة بالمغرب،
- السهر على إنشاء مجموعات موضوعاتية ومجالية بشأن الحكومة المنفتحة،
- المشاركة في تنظيم أنشطة الإعداد المشترك لخطط العمل الوطنية وحث مختلف الفاعلين غير الحكوميين على المشاركة،
- تتبع تنفيذ الأنشطة المسطرة في إطار خطة العمل الوطنية،
- حث الفاعلين غير الحكوميين للمشاركة في تنفيذ الالتزامات، لا سيما من خلال العضوية في المجموعات الموضوعاتية،
- تعزيز تنزيل ورش الحكومة المنفتحة على المستوى الترابي،
- السهر على بلورة وتنفيذ برنامج للتحسيس وبناء قدرات للمجتمع المدني في مجال الحكومة المنفتحة،
- الحرص على التقييم الموازي لتنفيذ خطة العمل الوطنية للحكومة المنفتحة،
- تقييم مساهمة ممثلي المجتمع المدني في لجنة الإشراف، من جهة، وفعاليات المجتمع المدني بشكل عام، من جهة ثانية، وذلك في مختلف مراحل خطة العمل الوطنية.

المادة 10: استراتيجية وقواعد التواصل لدى لجنة الإشراف

- بعد تبني كل خطة عمل وطنية جديدة، تضع لجنة الإشراف استراتيجية تواصل تغطي فترة تنفيذ هذه الخطة،
- يجب أن تصادق لجنة الإشراف على كل نشاط تواصل ينفذ باسمها،
- ينبغي السهر على إبراز الهوية البصرية الرسمية للحكومة المنفتحة في المغرب على الوسائط التواصلية،
- البوابة الوطنية للحكومة المنفتحة هي القناة الرسمية لنشر المعلومات حول ورش الحكومة المنفتحة في المغرب،
- إنشاء مجموعة تواصلية تشمل جميع أعضاء لجنة الإشراف (بريد إلكتروني جماعي / مجموعة واتساب) لتسهيل التواصل بين أعضاء لجنة الإشراف،
- تُنشر مستجدات الحكومة المنفتحة في المغرب على صفحات شبكات التواصل الاجتماعي لوزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة، ويمكن نشرها على صفحات أعضاء اللجنة الآخرين. كما يمكن

- إنشاء صفحة مخصصة لـ "OpenGovMorocco" على فيسبوك،
- ينبغي السهر على استخدام هاشتاغ #OpenGovMorocco للتواصل الرقمي حول ورش الحكومة المنفتحة في المغرب.

المادة 11: التمويل

- جميع الأنشطة التي تندرج ضمن مهام اللجنة تعد تطوعية. لا ترصد وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة أية ميزانية لتغطية النفقات لفائدة أعضاء اللجنة،
- تقدم وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة الدعم اللوجستيكي والتقني لتنفيذ الأنشطة التي وافقت عليها اللجنة في مجالات التواصل والتكوين والإعداد المشترك والتنفيذ المشترك والتقييم المشترك لخطط العمل الوطنية للحكومة المنفتحة.

المادة 12: انتهاء عضوية ممثلي المجتمع المدني

- تنتهي عضوية ممثلي المجتمع المدني في لجنة الإشراف في الحالات التالية:
- حل الجمعية التي يمثلها العضو،
 - انسحاب الجمعية بواسطة مراسلة رسمية موجهة لكتابة اللجنة،
 - انقضاء فترة عضوية الجمعية باللجنة،
 - تغيب الجمعية دون مبرر عن ثلاث اجتماعات للجنة الإشراف خلال سنتين ميلاديتين.

المادة 13: مراجعة الدليل

- يمكن إيداع طلبات مراجعة هذا الدليل من قبل ثلث أعضاء لجنة الإشراف، خلال الربع الأخير من السنة الأخيرة لتنفيذ خطة العمل الوطنية،
- يخضع اتخاذ القرار لأغلبية مزدوجة (نصف الأعضاء ممثلي الإدارة + نصف الأعضاء ممثلي المجتمع المدني) خلال الاجتماع الموالي للجنة الإشراف،
- يجب أن تراعي مراجعة هذا الدليل مبادئ الحكامة التشاركية المنصوص عليها في المادة 3 من هذا الدليل.